

تعديل لوائح البلدية يستوجب حضور «الفتوى» لاجتماعات المجلس البلدي

تجنباً لتعطيل المشروعات عند مراجعة إدارة الفتوى



م. أحمد النفوحي

أكدت الإدارة القانونية في البلدية تمسكها بالآلية المقترحة عند اقتراح أو تعديل المشروعات والمراسيم ممثل من إدارة الفتوى والتشريع واجتماعات المجلس البلدي لإبداء وجهة النظر في المشروع أو التعديل المقترح.

وأحال مدير عام البلدية م. أحمد النفوحي مذكرة الإدارة القانونية بشأن طلب لجنة تصعي الحقائق إعداد تقرير محدث بالرأي القانوني والخاص باختصاصات الإدارة القانونية بشأن الإجراءات الواجب اتباعها فيما يتعلق باقتراح أو تعديل المشروعات والمراسيم واللوائح والأنظمة المتعلقة بنشاط البلدية أو المجلس البلدي.

وعليه فنيذكم بالآتي: 1- تنص المادة 33 من القانون رقم 5 لسنة 2005 على ما يلي: «يكون للبلدية إدارة قانونية تتبع الوزير المختص تتولى مباشرة جميع القضايا والحضور عنها أمام جميع المحاكم وهيئات التحكيم وإبداء الرأي القانوني وإجراء التحقيقات، كما تتولى إعداد مشروعات القوانين والمراسيم واللوائح والأنظمة والقرارات المتعلقة بنشاط البلدية، وذلك مع مراعاة حكم المادة الثانية من المرسوم الأميري رقم 12 لسنة 1960 بقانون تنظيم إدارة الفتوى والتشريع.

وبالإطلاع على المرسوم الأميري رقم 12 لسنة 1960 بقانون تنظيم إدارة الفتوى والتشريع يبين أن المادة الثانية منه تنص على ما يلي: «تتولى إدارة الفتوى والتشريع

– حيث تضمن رأياً ما يلي: «1- اختصاص الإدارة القانونية لبلدية الكويت باقتراح وإعداد المشروعات والمراسيم واللوائح والأنظمة المتعلقة بنشاط البلدية. 2- اختصاص إدارة الفتوى والتشريع بمراجعة الصياغة القانونية للمشروعات والمراسيم واللوائح والأنظمة المتعلقة بنشاط البلدية «لأسباب الواردة تفصيلاً بكتابتها سالف الذكر. 3- التزاماً بما جاء برأي إدارة الفتوى والتشريع بشأن الموضوع وتحققاً لمصلحة العمل والمصلحة العامة واختصاراً للدورة المستندية وسرعة إصدار التشريعات المتعلقة بنشاط البلدية، فقد اقترحت الإدارة القانونية آلية معينة عند رغبة البلدية في اقتراح أو تعديل المشروعات والمراسيم واللوائح والأنظمة المتعلقة بنشاطها، تتمثل في اتباع الخطوات التالية: 1- على الجهات الفنية المختصة بالبلدية مخاطبة الإدارة القانونية بشأن اللائحة المراد إقرارها أو تعديلها متضمناً مقترحاتها بهذا الشأن. 2- تقوم الإدارة القانونية بدراسة ومراجعة ما تم رفعه من الأدارات الفنية وإعداد مشروع اللائحة المراد إقرارها أو تعديلها ومن ثم تقوم برفعه لإدارة الفتوى والتشريع لصياغته وفقاً لاختصاصاتها المقررة في هذا الشأن. 3- وبعد ورود مشروع اللائحة من إدارة الفتوى والتشريع يتم رفعه إلى المجلس البلدي، وفي هذه الحالة عند رغبة المجلس البلدي

في مناقشة ذلك المشروع سواء في لجانه المختصة أو الاجتماع الرئيسي فيجب أن يحضر الاجتماع إلى جانب كل من الإدارة القانونية والجهة الفنية المختصة ممثل عن إدارة الفتوى والتشريع، وذلك لسماع وجهة نظر المجلس البلدي في هذا الشأن وإجراء أي تعديل في الصياغة يطلبه المجلس أولاً بأول. 4- وبعد صدور قرار من المجلس البلدي بالموافقة على مشروع اللائحة يخطر الوزير المختص بالشؤون البلدية للتصديق عليه وإقراره تأسيساً على أحكام المادة 14 من القانون رقم 5 لسنة 2005، فإذا صادف عليه معالي الوزير يصدر بشأنه قرار وزاري استناداً إلى أحكام المادتين 25 و26 من القانون رقم 5 لسنة 2005. 4- وعلى ما تقدم خاطب الوزير إدارة الفتوى والتشريع بشأن اعتماد الآلية المقترحة من الإدارة القانونية عند رغبة البلدية في اقتراح أو تعديل المشروعات والمراسيم واللوائح والأنظمة المتعلقة بنشاط البلدية. 5- بتاريخ 14/8/2014 ورد للبلدية كتاب إدارة الفتوى والتشريع المتضمن رأياً في شأن الآلية المقترحة من بلدية الكويت في حالة رغبة البلدية في اقتراح أو تعديل المشروعات والمراسيم واللوائح والأنظمة المتعلقة بنشاط البلدية، حيث أفادت بموجب كتابها سالف الذكر بأن إدارة الفتوى والتشريع يمتثلها رئيسها الذي اناط به القانون تمثيلها والتعبير عن رأيه واعتماد الاعمال الصادرة عنها، والتي يتم

إنجازها وممارستها وفقاً لللائحة والاختصاصات المقررة لها وأن الآلية المقترحة تتعارض مع طبيعة عمل الفتوى والتشريع والأنظمة القانونية والإجراءات المتبعة لدى الإدارة، وعليه فإنه ليس هناك من يمثل الإدارة سوى رئيسها وإذا ما وافقت الإدارة على نذب أحد السادة المستشارين بالإدارة فإنه لا يعبر سوى عن رأيه الشخصي ولا يمثل رأي الإدارة الذي يصدر فحسب عن رئيسها وفقاً للآلية والنظم المتبعة بإدارة الفتوى والتشريع، حيث يجب أن يقدم طلب الرأي القانوني لإدارة الفتوى والتشريع باسم رئيسها من الممثل القانوني للجهة طالبة الرأي أو من يفوضه ويتولى رئيس الفتوى والتشريع إحالته للقطاع المختص بموضوع طلب الرأي أو للمكتب الرئيسي للرئيس لإعداد الرأي والرر ثم يعرض على الرؤساء والخبراء المختصين للمراجعة والاعتماد المبدي ثم يعرض كمشروع رأي على رئيس الفتوى والتشريع لاعتماده نهائياً وتصديره للجهة طالبة الامر الذي انتهت معه إدارة الفتوى والتشريع في كتابها المذكور إلى أن الآلية المقترحة لمراجعة وصياغة مشروعات المراسيم واللوائح والأنظمة المقترحة من بلدية الكويت تتعارض مع الأنظمة والإجراءات القانونية المتبعة لدى الفتوى والتشريع وأن نذب أحد السادة المستشارين من أعضاء الفتوى والتشريع بعد موافقة رئيسها لإبداء رأيه القانوني التي يناقشها المجلس البلدي لا يعني عن وجوب عرض

هذه الموضوعات على الإدارة لإبداء الرأي. 6- وقد قامت البلدية بالرر على ما أورثته إدارة الفتوى والتشريع في كتابها، حيث أفادت بموجب كتابها بأن الهدف من الآلية المقترحة هو تجنب تعطيل العمل في تشريعات البلدية وعدم الإضرار بمصالح الافراد المخاطبين بأحكامها، وأنه من الأنسب حضور ممثل عن إدارة الفتوى والتشريع لاجتماعات المجلس البلدي التي سيتم فيها مناقشة مشروعات المراسيم المقترحة لاجتماعات البلدية شأنها في ذلك شأن الاجتماعات التي يتم عقدها في لجان مجلس الأمة ولجان مجلس الوزراء والتي يحضرها ممثلون عن إدارة الفتوى والتشريع. حيث أوضحت البلدية أن حضور ممثل عن إدارة الفتوى والتشريع ليس بهدف طلب رأي شخصي منه في المسائل التي يتم مناقشتها، إنما يهدف وفقاً لما ورد في البند رقم 3 من الآلية إلى استماع عضو إدارة الفتوى والتشريع لوجهة نظر المجلس البلدي في مشروع اللائحة وإجراء أي تعديل في الصياغة يطلبه المجلس أولاً بأول، وذلك لاختصاص إدارة الفتوى والتشريع بمراجعة الصياغة القانونية للوائح البلدية وفقاً لما ورد برأيها في كتابها المذكور عاليه، وليس هناك ما يمنع من رجوع عضو إدارة الفتوى والتشريع لإدارته لاستصدار كتاب رسمي منها باسم رئيسها بالصياغة المطلوبة على ضوء ما يتم الاتفاق عليه في تلك الاجتماعات.

وحتى تاريخه لم يرد للبلدية اي رد من إدارة الفتوى والتشريع بشأن الآلية المقترحة منها عند رغبة البلدية في اقتراح أو تعديل المشروعات والمراسيم واللوائح والأنظمة المتعلقة بنشاط البلدية خصوصاً بعد ان أوضحت البلدية لإدارة الفتوى والتشريع وجهة نظرها بشأن حضور ممثل عنها للاجتماعات التي سيتم فيها مناقشة تلك التعديلات أو المقترحات. وعلى ما تقدم تتمسك الإدارة القانونية بالآلية المقترحة منها عند اقتراح أو تعديل المشروعات والمراسيم واللوائح والأنظمة المتعلقة بنشاط البلدية وعلى الأخص حضور ممثل عن إدارة الفتوى والتشريع لاجتماعات المجلس البلدي لإبداء وجهة نظر إدارة الفتوى والتشريع في مشروع اللائحة أو التعديل الصياغة المقترحة من أعضاء المجلس البلدي، خصوصاً ان الواقع العملي أثبت تعطل بعض اللوائح في إدارة الفتوى والتشريع عند مراجعتها لصياغتها القانونية نتيجة لاختلاف وجهة نظر إدارة الفتوى والتشريع عن القرار الصادر من المجلس البلدي سواء فنياً أو قانونياً، مما يؤدي بالإدارة القانونية لإعادة مخاطبة المجلس البلدي بشأنها لتوصيل وجهة نظر الفتوى والتشريع للمجلس، الأمر الذي يؤدي إلى تأخر إصدار اللوائح الخاصة بالبلدية وإطالة الدورة المستندية مما يؤدي إلى تعطل مصالح المخاطبين بأحكام تلك اللوائح ومصالح الدولة.

الغريب لحماية البيئة البحرية من التلوث

طالب عضو المجلس البلدي ورئيس لجنة محافظة حولي يوسف الغريب



يوسف الغريب

كبير نظراً للتوسع العمراني ومواجهة اغلبية الواجبات البحرية للمناطق السكنية، إضافة إلى مشكلة الدفان لاجاز انشطة البناء على الساحل، وهذه في حد ذاتها تعد تلوثاً، فضلاً عن النشاط البشري الذي يتسبب في التلوث أيضاً. وشدد على ضرورة وجود موقف حازم وتفكير صارم على ما تلقاه المزارع سواء من تصريف مياه الأمطار أو حتى مياه الصرف الصحي التي ترمي في البحر إلى جانب ما يلقي في مياه البحر من المخلفات الصناعية كالمواد الكيماوية شديدة التركيز.

الجهات المختصة بحماية البيئة البحرية من الملوثات الكثيرة، موضحاً انه في الآونة الأخيرة تم رصد العديد من تلك الملوثات في البحر. وبين الغريب في تصريح صحافي ان الضغوطات والتغيرات المناخية وارتفاع درجات الحرارة والتغير المفاجئ في درجات الحرارة والتأثيرات والضغوطات البشرية جراء وجود ملوثات للبيئة البحرية في جون الكويت والتي ساهمت في التدهور الحاصل في البيئة البحرية. وأكد ان التلوث في السنوات الأخيرة زاد بشكل

السماح لمفتشي البلدية بالكشف على مقاصف المدارس



فهد الصانع خلال ترؤسه اجتماع اللجنة

المخطط الهيكلي). وبين انه تم تأجيل بحث اقتراح العضو أسامة العتيبي بشأن تفعيل دور النقل البحري الجماعي على سواحل الكويت من خلال إنشاء محطات ساحلية لنقل الركاب موزعة على الشريط الساحلي وذلك لعدم حضور المؤسسة العامة للمواني.

وأوصت اللجنة الفنية خلال اجتماعها أمس بضرورة تفعيل أحقية مفتشي البلدية بالدخول إلى المقاصف في المدارس الحكومية والأهلية. وقال رئيس اللجنة فهد الصانع ان هذه التوصية جاءت بناء على اقتراح العضوين د.حسن كمال وعبدالله الكندري بشأن تعديل لائحة الأذنية بإضافة بند حول أحقية مفتشي البلدية بالدخول للمدارس الحكومية والأهلية. وقال إنه تم تأجيل بحث المخطط الهيكلي للمنطقة الشمالية (المحافظة الإقليمية النائية) وذلك لاستدعاء الجهات التالية (الأشغال، الرعاية السكنية، اللجنة التنفيذية لمدينة الحرير وجزيرة بوبيان وإدارة



عبدالله الكندري

الكندري لتخصيص أرض كمقرات لجمعيات النفع العام لذوي الإعاقة

وقال في اقتراح آخر، ازدادت في الايام الاخيرة الكثافة السكانية بمنطقة الجابرية تزيد على 76 ألف نسمة، وأصبح من الضرورة ايجاد مداخل ومخارج للمنطقة لتسهيل حركة المرور. ونرفق لكم صورة من المخطط الذي يفيد عدم ممانعة وزارة الأشغال في ايجاد المدخل والمخرج للمنطقة. لذلك، نقترح ايجاد مخرج ومدخل لمنطقة الجابرية وفق المخطط المرفق على طريق المغرب السريع.

دعا العضو عبدالله الكندري إلى تخصيص أرض كمقرات لجمعيات النفع العام لذوي الإعاقة. وتضمن الاقتراح: اشتهرت في الفترة الاخيرة عدة جمعيات نفع عام ذات علاقة بمجال ذوي الإعاقة وهي تقدم خدمات متنوعة عديدة لشرائح كثيرة من المعاقين وأسرههم حتى تستكمل نشاطها للأهداف التي اشتهرت من أجلها. وعليه، نقترح تخصيص أرض تكون مقراً لجمعيات النفع العام لذوي الإعاقة.

الموسى لإزالة ارتدادات شارع مبارك الكبير



م. علي الموسى

قدم العضو م. علي الموسى اقتراحاً بإزالة الارتدادات على طول الشوارع والتعويض بعمل موقف سيارات سطحي. وتضمن الاقتراح التالي: إن شارع مبارك الكبير من الشوارع الرئيسية والمهمة في محافظة العاصمة (مدينة الكويت) وذلك لاكتظاظه بالكثير من الأبراج والمطاعم والمحلات التي يرتادها الكثير من المواطنين في ظل

عدم وجود مواقف للسيارات ما يؤدي إلى حدوث اختناق مروري خاصة في الفترة الصباحية. لذلك فإنني أتقدم بالاقتراح التالي: إزالة الارتدادات الموجودة بطول الشارع والتعويض عنها بعمل مواقف سيارات سطحية تخدم رواده من أجل المساهمة في معالجة جزء من الازدحام المروري في الشارع.

إزالة 186 إعلاناً مخالفاً في الفروانية



إزالة اعلان مخالف

حرصاً من بلدية الفروانية على المظهر العام من خلال سعيها المتواصل لمكافحة المظاهر السلبية، شن مراقب عام المحلات والإعلانات مسعود دشتي وعدد من مفتشي الفريق بإدارة التدقيق ومتابعة خدمات البلدية، بتوصية من مدير الإدارة طلال العلي وبمتابعة من مدير بلدية محافظة الفروانية م. محمد العرادي، جولة بمناطق محافظة الفروانية لإزالة جميع الإعلانات المخالفة بجميع أنواعها الإرشادية، الاستدلالية، المناسبات، التجارية، بصرف النظر عن تبعيتها لجهات حكومية أو غير حكومية وذلك لمنع كل المظاهر التي من شأنها تشويه المنظر العام، خصوصاً أن الإعلانات تتلف الأماكن التي توضع عليها والتي تلصق عليها حتى يعد إزالتها. وأشار دشتي إلى أن الإعلانات التي توضع في الالتفاتات والطرق والميادين تؤدي المارة وتتسبب بوقوع كثير

من الحوادث من خلال حجبها الرؤية أمام قاندي السيارات والمركبات إلى جانب الإعلانات والملصقات على أعمدة الإنارة والمحولات الكهربائية والمرافق العامة المخالفة لقوانين ولوائح البلدية والتي تتمثل في إعلانات الاعراس والتعازي والبيع والشراء وإعلانات السيارات، وهي ظاهرة غير حضارية تتمثل في التعدي على أملاك الدولة وتتسبب في كثير من الحوادث، وان البلدية تعمل على تطبيق لائحة الإعلانات التي تنص على معاقبة كل من يعمل على تصنيع الإعلانات قبل الحصول على موافقة البلدية ومعاقبة كل من يعمل على وضع الإعلانات المخالفة، مبيناً ان غرامة وضع الإعلانات المخالفة تصل إلى 100 دينار في حين تصل غرامة التصنيع إلى 1000 دينار. وأسفرت تلك الحملة عن إزالة 186 إعلاناً مخالفاً.

35 SCARAB OFFSHORE TOURNAMENT

Wellcraft

الالوان

أحمر مؤثر

أزرق بحري

أسود لامع

رمادي معدني

شركة الغانم مارين للمعدات والأجهزة والمكائن البحرية ذ.م.م

info@alghanimmarine.com

24729668 / 69

23930477 / 88

www.alghanimmarine.com

alghanimmarine